

### ٣٥ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة

#### المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة

وإذ يلاحظ مع الأسف استقالة السيد ريتشارد ج.  
غولدستون اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦،

وإذ يضع في اعتباره الفقرة ٤ من المادة ١٦ من النظام  
الأساسي للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن  
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم  
يوغوسلافيا السابقة والمادة ١٥ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية  
لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون  
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين  
المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة،

وقد نظر في ترشيح الأمين العام للسيدة لويز آر بور لمنصب  
المدعي العام للمحكمتين الدوليتين المذكورتين أعلاه،

يعين السيدة لويز آر بور مدعية عامة للمحكمة الدولية  
لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون  
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة والمحكمة  
الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون  
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين  
المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة،  
وذلك اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ استقالة السيد غولدستون.

المقرر المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٩  
(الجلسة ٤٠٣٣): القرار ١٢٥٩ (١٩٩٩)

في الجلسة ٤٠٣٣، المعقودة في ١١ آب/أغسطس  
١٩٩٩ وفقاً للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في  
مشاورات المجلس السابقة، استأنف المجلس نظره في البند.  
ووجه الرئيس (ناميبيا) انتباه المجلس إلى مشروع قرار كان قد  
أعد خلال مشاورات المجلس السابقة<sup>(٢)</sup>. وطُرح مشروع

المقرر المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦ (الجلسة  
٣٦٣٧): القرار ١٠٤٧ (١٩٩٦)

في الجلسة ٣٦٣٧، المعقودة في ٢٩ شباط/  
فبراير ١٩٩٦ وفقاً للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في  
مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله  
البند المعنون "المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين  
عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي  
ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة؛ والمحكمة الدولية  
لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة  
للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا  
والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة  
المرتكبة في أراضي الدول المجاورة: تعيين المدعي العام".

وفي الجلسة نفسها، وجه الرئيس (الولايات المتحدة)  
انتباه المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد خلال مشاورات  
المجلس السابقة<sup>(١)</sup>. وطُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد  
بالإجماع بوصفه القرار ١٠٤٧ (١٩٩٦)، وفي ما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٨٠٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير  
١٩٩٣، و ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣، و ٩٣٦  
(١٩٩٤) المؤرخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ  
٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

(١) S/1996/139.

(٢) S/1999/863.

(سلوفينيا)، بموافقة المجلس، ممثل رواندا، بناء على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون له الحق في التصويت. ووجه المجلس الدعوة أيضا، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى المدعية العامة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وللمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وقالت المدعية العامة للمحكمتين إن مجلس الأمن بإنشائه المحكمتين يكون قد وضع آلية قوية لإنفاذ القانون الإنساني الدولي، وإن المحكمتين ستلجآن إلى المجلس من وقت إلى آخر كلما دعت الضرورة إلى أن يضغط المجلس بكل ثقله على من يرفضون الوفاء بالتزاماتهم الدولية التي يفرضها عليهم الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وأضافت المتكلمة قائلة إن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة سبق لها بالفعل أن أبلغت مجلس الأمن عن "التحدي الكامل" من جانب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية فيما يتعلق بتسليم من صدرت ضدهم عرائض الهام رسمية، إضافة إلى قرار جمهورية كرواتيا في الآونة الأخيرة الامتناع عن التعاون لأنها اختارت من جانب واحد أن تنكر ولاية المحكمة للتحقيق في الأعمال التي ارتكبتها قواتها في عملية العاصفة والعملية الخاطفة. ثم أشارت إلى أن في البوسنة والهرسك من المتهمين من لا تستطيع قوة تحقيق الاستقرار أن تصل إليهم. وقالت إنها لذلك السبب تحتاج إلى مساعدة المجلس، إضافة إلى دعم الحكومات الوطنية وجميع المؤسسات الدولية الرئيسية الأخرى. وأكدت المتكلمة أنه من الأساسي لنجاح المحكمة ألا يُسمح للدول بأن تملّي على المدعية العامة المستقلة ما ينبغي أن تحقق أو لا تحقق فيه من أحداث، لأن السلطة التي منحها المجلس للمدعية العامة سلطة أساسية. وبعد أن ذكرت أن كثيرا من جهود الادعاء العام في تلك السنة

القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ١٢٥٩ (١٩٩٩)، وفي ما يلي نصه:

#### إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٨٠٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣، و ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣، و ٩٣٦ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ١٠٤٧ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦.

وإذ يلاحظ مع الأسف استقالة السيدة لوز آر بور اعتبارا من ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩.

وإذ يضع في اعتباره الفقرة ٤ من المادة ١٦ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ والمادة ١٥ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا.

وقد نظر في ترشيح الأمين العام للسيدة كارلا دل بونتي لمنصب مدع عام للمحكمتين المذكورتين أعلاه.

يعين السيدة كارلا دل بونتي بوظيفة مدع عام للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا اعتبارا من التاريخ الذي يبدأ فيه نفاذ استقالة السيدة لوز آر بور.

#### المداولات التي أُجريت في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ (الجلسة ٤٠٦٣)

في الجلسة ٤٠٦٣، المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله البندين المعنونين "المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة" و "المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة". ودعا الرئيس

بالجهود التي تبذلها المحكمتان لتحسين إجراءات العمل بالرجوع إلى مختلف النظم القانونية لتستلهم منها الأفكار<sup>(٦)</sup>.

وأكد ممثل المملكة المتحدة أن الدول تقع على عاتقها مسؤولية تسليم جميع المتهمين الذين يقيمون في أراضيها إلى المحكمتين، وفقا لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وقال إن بلده لا يزال يشعر بقلق بالغ لأن المتهمين ما زالوا طلقاء في جمهورية صربسكا<sup>(٧)</sup> وفي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وكان الأداء الصربي في هذا الخصوص هو الأقل مدعاة للرضا. وأضاف قائلاً إن كرواتيا أيضا كانت تماطل في بعض الأحيان، وإن كانت تبدو في أحيان أخرى مستجيبة فيما يتعلق بالامتنال لطلبات المحكمة، وأشار إلى أن المحكمة تريد من أعضاء المجلس أن يظلوا على اتصال مباشر بكرواتيا للتأكد من أنها تستجيب فعلا. وأعرب المتكلم عن إصرار بلده بشكل خاص على ضرورة أن تقوم كرواتيا بتسليم المتهم ملادين ناليتيليتش إلى محكمة لاهاي، وأن تحرز تقدما في مجال تسليم الوثائق المتعلقة بعملية العاصفة والعملية الخاطفة دون تأخير. ثم أكد أنه يتعين على أعضاء مجلس الأمن أن يتنبهوا أكثر إلى أنه تقع على عاتق المجلس مسؤولية التأكد من أن الدول تفي بالتزاماتها. وقال إنه إذ يتوقع أن تخرج إلى الوجود عما قريب المحكمة الجنائية الدولية، وأن تقوم بعملها بنشاط، يقترح أن يناقش أعضاء مجلس الأمن أيضا ما يقع على عاتق المجلس من التزام بالتأكد من إنفاذ النظام الأساسي للمحكمة<sup>(٨)</sup>.

وقال ممثل الصين إنه ما زال هناك مجال لتحسين عمل المحكمتين في جملة أمور منها الخلافات القائمة بين

انصبت على كوسوفو<sup>(٣)</sup>، عرضت تحليلا أوليا للنتائج الأولى<sup>(٤)</sup>.

وأدلى جميع أعضاء المجلس ببيانات أعربوا فيها عن تقديرهم لأعمال المحكمتين والمدعية العامة. وشدد معظم المتكلمين على أهمية تعاون جميع الدول مع المحكمتين تعاوننا تاما، وقالوا إنه لا يجوز للدول أن تعلق تعاونها من جانب واحد لأي سبب كان. وأشار عدة من ممثلي الدول إلى أن الأمم المتحدة بإنشائها المحكمتين قدمت إسهاما كبيرا في تطوير القانون الجنائي الدولي، ومن ذلك صدور أول إدانة بارتكاب الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية في رواندا. وأعرب بضعة من ممثلي الدول عن قلقهم إزاء حالات التأخر في إقامة العدل بينما يوجد المتهمون رهن الاحتجاز ينتظرون المحاكمة لفترات طويلة<sup>(٥)</sup>.

وقال ممثل فرنسا إن الأمم المتحدة بإنشائها المحكمتين وضعت الأساس لنظام جنائي دولي حقيقي. وشدد المتكلم على أن تعاون الدول مع المحكمتين التزام قانوني على عاتق كل دولة عضو في الأمم المتحدة، وأن الدول ليس من حقها أن توقف تعاونها مع المحكمتين. وخلص المتكلم إلى أن نجاح المحكمتين ونجاح المدعية العامة أيضا يعتمد على سلامة الإطار القانوني الذي تضطلع فيه المحكمتان والمدعية العامة كل بمهامها. وأعرب في هذا الصدد عن سعادة فرنسا

(٣) لأغراض هذا الملحق، يستخدم مصطلح "كوسوفو" اختصارا لـ "كوسوفو، جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية"، بدون المساس بالمسائل المتعلقة بالمركز. وفي حالات أخرى، أبقى قدر الإمكان على المصطلحات المستخدمة أصلا في الوثائق الرسمية.

(٤) S/PV.4063، الصفحات ٢ إلى ٥.

(٥) المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦ (الأرجنتين)؛ والصفحتان ٧ و ٨ (كندا)؛ والصفحات ١٠ إلى ١٢ (ماليزيا)؛ والصفحة ١٣ (هولندا)؛ والصفحتان ١٣ و ١٤ (البرازيل)؛ والصفحة ١٤ (غامبيا)؛ والصفحتان ١٤ و ١٥ (البحرين)؛ والصفحة ١٥ (غابون)؛ والصفحة ١٥ (ناميبيا).

(٦) المرجع نفسه، الصفحتان ٦ و ٧.

(٧) بموجب الاتفاق الإطاري العام للسلم في البوسنة والهرسك، جمهورية صربسكا هي أحد الكيانين، بالإضافة إلى اتحاد البوسنة والهرسك، اللذين يشكلان البوسنة والهرسك.

(٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٨ و ٩.

تلك الممارسات تحرم السلطات في الدول المعنية والمتهمين أنفسهم من فرصة إبداء استعدادهم للتعاون مع المحكمة. وشدد المتكلم على أن أي إجراء يُتخذ لأغراض احتجاز شخص ما متهم بارتكاب جرائم حرب ينبغي أن يُنظر إليه في المقام الأول من حيث الآثار التي قد يترتبها على الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق استقرار الحالة في المنطقة والدفع قدما بعملية السلام. وقال إنه كانت هناك حالات خطيرة خلال عمل المحكمة في الآونة الأخيرة سُمح فيها بالتراخي إزاء هذا المبدأ، ومن ذلك اتهام زعيم صربيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ورأى أن تلك القرارات تؤدي إلى زعزعة الاستقرار في البوسنة وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والمنطقة برمتها، وتشكل عائقا إضافيا يعترض السير قدما في عملية التوطين في البوسنة وكوسوفو. وبخصوص أنشطة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في كوسوفو، قال إنها ينبغي أن تتحلّى بالموضوعية وتقتيد بشكل صارم بقرارات مجلس الأمن، بما في ذلك القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)، وبالنظام الأساسي للمحكمة. وأردف المتكلم قائلا إنه من الواضح أن المحكمة لم تعمل حتى الآن بموضوعية، حيث تركز اهتمامها أساسا حتى ذلك التاريخ على التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الألبان. وخلص المتكلم إلى القول إن على المحكمة الجنائية الدولية أن تحقق بفعالية في المدى الذي بلغته الفظائع التي ارتكبتها المتطرفون من ألبان كوسوفو ضد الصرب وغيرهم من الشعوب غير الألبانية في كوسوفو، وإلا سيكون هناك أساس لاتهام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بأنها تكيّل بمكياين، وهو ما لن يعزز فعالية عمل المحكمة<sup>(٩)</sup>.

ورأى ممثل الولايات المتحدة أن أحد أكبر التحديات التي تواجه محكمة يوغوسلافيا السابقة هو احتجاز المتهمين

الدول والمحكمتين في ميدان التعاون. وأشار إلى أن كلتا المحكمتين أنشئتتا بقرارات من مجلس الأمن، قائلا إنه يتعين لذلك على البلدان المعنية أن تتعاون مع المحكمتين وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والنظامين الأساسيين للمحكمتين، وقوانينها الوطنية. وأضاف المتكلم قائلا إنه ينبغي للمحكمتين، لدى طلبهما التعاون من الدول المعنية، أن تأخذنا أيضا في الاعتبار المصالح العامة والأمنية لتلك البلدان، وأن تحترما القوانين الوطنية لتلك الدول. ونبه إلى أنه في حالة عدم قيام المحكمتين بذلك، فإنهما ستظلان تواجهان مهام صعبة في المستقبل. ثم أعرب عن أمل بلده في أن يتسم عمل المحكمتين بالروح المهنية والموضوعية والتزاهة والتحرر من أي تدخل سياسي<sup>(٩)</sup>.

وقال ممثل الاتحاد الروسي إن بلده يؤيد مطالبة كل الدول بالتقيد بالالتزامات الدولية من حيث التعاون مع المحكمتين. بيد أنه يرى، في ما يخص المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أن جميع المشاكل المتصلة بها يتعين حلها من خلال التعاون المباشر بين الأطراف والمحكمة، وفقا لما هو منصوص عليه في قرارات مجلس الأمن وفي النظام الأساسي للمحكمة. وشدد المتكلم على أنه ينبغي ألا يُعتقل المتهمون دون موافقة الدولة التي يُعثر عليهم في إقليمها، وقال إنه ينبغي أيضا ألا يكون اعتقالهم ناجما عن تعرض تلك الدول لإكراه لا لزوم له. وترفض روسيا رفضا مطلقا عرائض الاتهام المختومة. وقد حدثت تلك الممارسة بالفعل فيما يتعلق بقوة تحقيق الاستقرار في البوسنة، وقال إن ذلك يتجاوز ولاية أي قوة من هذا النوع. وأعرب المتكلم عن شكوك خطيرة تساور بلده في صحة "ما يُسمى بقوائم المتهمين المختومة"، باعتبار أن تلك الممارسات تتعارض مع النظام الأساسي للمحكمة ومع نظامها الداخلي. وقال إن

(١٠) المرجع نفسه، الصفحتان ٩ و ١٠.

(٩) المرجع نفسه، الصفحة ٩.

وتدخلت المدعية العامة للمحكمتين الدوليتين للمرة الثانية للرد على الملاحظات التي أثارها أعضاء المجلس، فأعربت عن رفضها ادعاء البعض بأن تحقيقات تجري من جانب واحد في كوسوفو. وأكدت المدعية العامة لأعضاء المجلس أن مكتبها يجري تحقيقات ليس المتهمون فيها جميعا من الصرب، بل منهم المسلمون أيضا وعناصر من جيش تحرير كوسوفو. وأوضحت أن الصعوبة في إجراء تحقيقات بشأن المتهمين من جيش تحرير كوسوفو إنما تنشأ عن موقف جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وصربيا. وقالت إن العديد من الضحايا الصرب المشاركين في التحقيقات التي يجريها مكتبها اتخذوا ملجأ في صربيا، حيث لا تستطيع المحكمة الدولية الوصول إلى هناك، بعد أن اضطرت إلى إغلاق مكتبها في بلغراد. أما بالنسبة لعرائض الاتهام المحتملة، فقد أقرت المدعية العامة أنها بالفعل عرائض لا تُنشر على الملأ. وأوضحت أنه في الأنظمة القانونية الوطنية لا تُنشر عرائض الاتهام في الإنترنت أو في الصحف قبل التنفيذ، وقالت إن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تعمل وفق نفس الأسس. وقالت أيضا إن سلفها وجد أن ذلك الأسلوب في إجراء التحقيقات له أهمية فائقة وقد باركته كل من الدائرة الابتدائية ودائرة الاستئناف. وأشارت المتكلمة إلى أن ذلك الأسلوب منصوص عليه في النظام الداخلي والنظامين الأساسيين. وقالت إنها على استعداد لمناقشة أوامر القبض المحتملة مع الدول المعنية، ولكن بعد أن تكون تلك الدول قد ألفت القبض على جميع الأشخاص الذين لا يزالون طلقاء<sup>(١٣)</sup>.

(١٣) المرجع نفسه، الصفحات ١٦ إلى ١٨.

الذين لا يزالون طلقاء. وقال إن صربيا جعلت هذا العمل صعب التحقيق وذلك بتوفير ملجأ فعلي لمتهمين هارين من وجه العدالة. وعلى مجلس الأمن أن يقف صامدا في إصراره على أن تنقل صربيا المتهمين، بمن فيهم "ثلاثية فوكوفار"، أي الفريق أول راتكو ملاديتش، و "أركان"، وأخيرا سلوبودان ميلوسوفيتش، والمتهمون معه. وأعرب المتكلم أيضا عن اعتقاد الولايات المتحدة أنه لا بد من أن يواجه رادوفان كاراديتش العدالة أمام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وشدد على أن هؤلاء المتهمين الذين لم يُلق القبض عليهم بعد يجب أن يفهموا أنه لا يوجد لهم "مأوى آمن" على الإطلاق، وقال إن الولايات المتحدة لا توافق على بعض النقاط التي طرحها الممثل الروسي. وبخصوص كرواتيا، أعرب عن ترحيب بلده بالتعاون الذي حدث في الآونة الأخيرة في واحدة من القضايا الهامة، وحث حكومة كرواتيا على الامتثال الفوري لطلب المحكمة التعاون فيما يتعلق بعملية العاصفة والعملية الخاطفة. وذكر في الختام أن وفد بلده يؤيد اتخاذ تدابير في المجلس تكون فعالة في تحسين الامتثال لقرارات المحكمتين<sup>(١١)</sup>.

وقال ممثل سلوفينيا إن المسألة الفعلية المطروحة على مجلس الأمن الآن هي ما إذا كان من الضروري اتخاذ قرارات إضافية من جانب المجلس ونوع تلك القرارات. وأوضح أن بلده يرى أنه قد يكون من الأهمية بمكان للمجلس أن يبدأ عملية دراسة إضافية وأكثر تفصيلا للخطوات التي ينبغي أن تُتخذ في ما بعد. وأكد أن المجلس تقع على عاتقه مسؤولية تقديم الدعم للأجهزة القضائية التي أنشأها ومسؤولية تعزيز فعاليتها<sup>(١٢)</sup>.

(١١) المرجع نفسه، الصفحتان ١٢ و ١٣.

(١٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٦.